

---

# سياسة التعريفات العامة

AEDA-POL-001

نسخة ١،٠

تاريخ الإصدار ٢٠٠٨/٠٤/٢١

إدارة أسماء نطاق الانترنت .ae  
ص.ب: ١١٦٦٨٨  
دبي  
الإمارات العربية المتحدة  
[www.aeda.ae](http://www.aeda.ae)



إدارة أسماء نطاق الانترنت  
Domain Administration

حقوق المؤلف © ٢٠٠٨ الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بدولة الإمارات العربية المتحدة.  
جميع الحقوق محفوظة.

---

## فهرس المحتويات

---

|    |  |       |   |
|----|--|-------|---|
| ج  | معلومات حول الوثيقة                                    | ..... | ١ |
| ١  | سياسة التعريفات العامة لإدارة أسماء نطاق الإنترنت      | ..... | ١ |
| ١  | أهداف السياسة  | ..... | ١ |
| ١  | التعريفات المستخدمة في سياسة إدارة أسماء نطاق الإنترنت | ..... | ٢ |
| ١٠ | التفسيرات  | ..... | ٣ |
| ١١ | مراجعة السياسة   | ..... | ٤ |

## معلومات حول الوثيقة

### معلومات الاتصال الخاصة بالوثيقة

لمزيد من التفاصيل حول هذه الوثيقة، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

|                    |  |
|--------------------|--|
| المنصب:            | مسؤول سياسات                                       |
| العنوان:           | ص. ب: ١١٦٦٨٨ دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة    |
| رقم الاتصال:       | +٩٧١ ٤٤٢٨٨٨٨٨٨                                     |
| البريد الإلكتروني: | <a href="mailto:policy@aeda.ae">policy@aeda.ae</a> |

### وضع الوثيقة

فيما يلي ملخص وضع الوثيقة:

|                |           |
|----------------|-----------|
| النسخة:        | ١,٠       |
| تاريخ النفاذ:  | ٢٠٠٨/٨/٣  |
| الوضع:         | سارية     |
| تاريخ الإصدار: | ٢٠٠٨/٤/٢١ |

## سياسة التعريفات العامة لإدارة أسماء نطاق الإنترنت

### ١ أهداف السياسة

تتضمن هذه السياسة:

(أ) تعريفات المصطلحات المستخدمة على نحو مشترك في سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت (انظر البند ٢ أدناه)؛ و

(ب) القواعد المتبعة في تفسير هذه المصطلحات عندما تظهر في أي سياسة من سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت (انظر البند ٣ أدناه).

### ٢ التعريفات المستخدمة في سياسة إدارة أسماء نطاق الإنترنت

باستثناء ما يقتضيه النص بخلاف ذلك، سيكون للكلمات التالية المعاني المبينة إزاء كل منها أدناه إذا وردت في أي سياسة من سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت:

"الإدارة" أو "إدارة أسماء نطاق الإنترنت" تعني الإدارة التابعة لهيئة تنظيم الاتصالات وتمثل الجهة المعتمدة من قبل سلطة تخصيص أرقام الإنترنت (IANA) لإدارة نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة "ae". ولا تتمتع الإدارة بشخصية اعتبارية منفصلة عن هيئة تنظيم الاتصالات؛

"نطاق الإنترنت" تعني أي اسم نطاق إنترنت ينتهي باللاحقة اللاتينية "ae".

"نطاق الإمارات" أو "نطاق دولة الإمارات" أو "ae ccTLD" هو التعبير المختصر لـ "نطاق المستوى العلوي لرمز دولة الإمارات" حيث يشير الرمز اللاتيني ae. هنا إلى الإمارات العربية المتحدة؛

"سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت" أو "سياسات الإدارة" تعني السياسات والإجراءات والإرشادات والتوجيهات والإخطارات واللوائح والقرارات والتوجيهات والتفويضات وقواعد الممارسة التي تصدرها وتعممها الإدارة من وقت لآخر وحسبما يتم تعديلها من وقت لآخر، وتسمى كل منها "سياسة" بحيث تعني إجراءات اعتماد المسجلين؛

"سياسة الخصوصية لإدارة أسماء نطاق الإنترنت" أو "سياسة الخصوصية" تعني سياسة الخصوصية التي تُصدرها الإدارة من وقت لآخر؛

"الفريق الفني لسجل الإدارة" تعني القسم الفني التابع للإدارة ويتولى عمليات نظام التسجيل؛

"اعتماد" تعني تصرفات شخص معين ووجوده الفعلي في وضع يلبي متطلبات الاعتماد واعتماده كمسجل من قبل الإدارة، وتحمل كل صيغة كلمة "يعتمد" أو "معتمد" نفس جوهر المعنى؛

"رسم الاعتماد" تعني الرسم المعين الذي يتم دفعه إلى الإدارة والمطلوب كجزء من عملية الاعتماد، ويتم تحديده من قبل الإدارة من وقت لآخر؛

"عملية الاعتماد" تعني العملية التي يقوم بها المسجل وفقاً لبنود اتفاقية السجل-المسجل وأي من سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت الأخرى ذات الصلة التي يتم تطبيقها من وقت لآخر للتأكد من أهلية المسجل للاعتماد؛

"المسجلون المعتمدون" تعني الجهات التي تتلقى طلبات أسماء نطاق الإنترنت وتصدر التراخيص الخاصة بها، والتي يتم اعتمادها للقيام بهذا الدور من قبل الإدارة وفقاً لاتفاقية السجل-المسجل وسياسة إدارة أسماء نطاق الإنترنت ذات الصلة. وتحمل كلمة "المعتمدون" إذا استخدمت وحدها نفس المعنى؛

"متطلبات الاعتماد" تعني متطلبات الاعتماد المتبعة لدى الإدارة كما هي محددة في اتفاقية السجل-المسجل وأية سياسات ذات صلة تصدرها الإدارة؛

"المسؤول الإداري" تعني فيما يتعلق بصاحب التسجيل ذلك الشخص أو أولئك الأشخاص المحددين في قاعدة بيانات السجل والمفوضين من قبل صاحب التسجيل للتعامل مع المسجل فيما يتعلق بترخيص اسم نطاق الإنترنت. ويعد مسؤول الاتصالات الإدارية نقطة الاتصال الرسمية لصاحب التسجيل فيما يتعلق بترخيص اسم نطاق الإنترنت المعني؛

"د.إ" تعني درهم الإمارات؛

"رسم الاعتماد السنوي" تعني الرسم السنوي واجب الدفع إلى الإدارة والذي يتم إعلان مبلغه من قبل الإدارة من وقت لآخر؛

"مقدم الطلب" تعني الشخص الذي يودع طلباً للحصول على اسم نطاق إنترنت لدى المسجل؛

"رسم الطلب" تعني الرسم واجب الدفع إلى الإدارة عند تقديم طلب التأهيل كمسجل معتمد؛

"مجلس الإدارة" أو "المجلس" تعني مجلس مدراء إدارة أسماء نطاق الإنترنت؛

"اللائحة الداخلية" يُقصد بها مبادئ الإدارة الداخلية المعتمدة في الإدارة؛

"يوم عمل" تعني أي يوم تفتح فيها البنوك أبوابها للعمل في الإمارات العربية المتحدة؛

"نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة" أو "ccTLD" تعني نطاق المستوى العلوي لأسماء الإنترنت والذي يرمز إليه بالحرفين الدالين على البلد المعني وذلك كجزء من نظام أسماء النطاق التي تديرها سلطة تخصيص أسماء الإنترنت (أيانا) والذي يرد وصفه في طلب التعليقات (RFC) رقم ١٥٩١؛

"يوم تقويمي" تعني فترة (٢٤) الأربع والعشرون ساعة من ١٢ صباحاً إلى ١٢ صباحاً التي تكون يوم في التقويم الميلادي، بغض النظر عن كونه يوم عمل أم لا؛

"الإلغاء" تعني بالنسبة لإسم نطاق الإنترنت، تقديم طلب إلى نظام السجل لإلغاء إسم نطاق من نظام السجل، ويكون تأثيره وكأن إسم النطاق المعني لم يحصل على ترخيص ولم يسجل من قبل باسم صاحب التسجيل المعني، وسيكون للفعل "يلغي" وصيغه نفس المعنى؛

"المدير التنفيذي" تعني كبير المسؤولين التنفيذيين في الإدارة؛

"شهادة التسجيل" تعني الشهادة التي تصدر لصالح صاحب التسجيل فيما يتعلق بإسم نطاق إنترنت وتفيد بأن إسم نطاق الإنترنت المذكور قد تم تسجيله من قبل الإدارة باعتبار أن صاحب التسجيل هو مالك ترخيص إسم نطاق الإنترنت المعني، ويشكل ترخيص إسم نطاق الإنترنت بحد ذاته شهادة تسجيل؛

"التغير في السيطرة على أعمال المسجل في مجال تقديم خدمات المسجل" تعني الحالة التي تصبح فيها أعمال المسجل في مجال تقديم خدماته كمسجل، سواء كانت تتم من مؤسسة فرعية مملوكة بالكامل له أو من منشأة ذات صلة أو مرتبطة به أو تتم مباشرة من قبل المسجل، خاضعة لأي عملية وفقاً لتعليمات طرف ثالث سواء كان ذلك نتيجة لتغيير في ملكية الأعمال أو ملكية أي منشأة يتم تشغيل هذه الأعمال فيها، أو نتيجة لأي عقد أو أي نوع آخر من الارتباطات التعاقدية التي يعقدها المسجل مع ذلك الطرف الثالث؛

"تاريخ البدء" تعني تاريخ العمل باتفاقية السجل-المسجل الذي تحدده الإدارة إذا كان المسجل يلبي كافة متطلبات التسجيل؛

"اللجنة" تعني اللجنة الاستشارية لإدارة أسماء نطاق الإنترنت؛

"معلومات سرية" تعني على سبيل المثال لا الحصر كافة المعلومات أو المعرفة أو البيانات التي تتعلق بالدراية الفنية أو شؤون الأعمال أو الشؤون المالية أو التقنية أو العمليات أو تخصيص الترددات أو الالتزامات القانونية أو الواجبات أو الصلاحيات والحقوق أو السياسات أو الأنظمة أو الأسرار الحكومية أو الشؤون التجارية أو المنتجات وأسعارها، والمعلومات المالية أو التسويقية، أو المعلومات ذات الطبيعة الفكرية أو التقنية مثل البيانات التقنية أو الرسومات أو الصور أو المواصفات أو المعايير أو الأدلة والكتيبات أو التقارير أو الصيغ التركيبية أو الخوارزميات أو العمليات أو القوائم أو الأسرار الاقتصادية، وبرامج أو برمجيات الحاسوب أو قواعد البيانات أو وثائق البرمجيات، أو المعلومات الأخرى التي يكون للطرف الذي يكشف عنها مصلحة تجارية أو سرية أو ملكية أو عليه التزام قانوني بحمايتها، وسواء كانت وثائق مثل هذه المعلومات تحمل علامة واضحة بأنها "معلومات سرية" أم لا، وبغض النظر عما إذا تم الكشف عنها هذه كتابياً أو شفهاً أو بأية طريقة؛

"حذف" تعني حذف إسم نطاق إنترنت من نظام السجل، حيث يحذف ترخيص إسم نطاق الإنترنت المذكور الصادر بحق صاحب التسجيل منذ لحظة الحذف، ويعد إسم نطاق الإنترنت هذا وكأن لم يتم تسجيله لصالح صاحب التسجيل. ويكون لكلمة "يحذف" معنى مماثل؛

"خدمة نظام أسماء النطاق (DNS)" تعني خدمة تحليل أسماء نطاقات الإنترنت العامة كما يتم تحديدها في طلب التعليقات ١٠٣٤ و ١٠٤٥؛

"نطاق" تعني مجموعة فرعية من هرم نظام إسم النطاق المستخدم لتجميع وتحديد مجموعة محددة من سجلات المصدر التي عادة ما تكون عامة بالنسبة إلى هيئة محددة أو تقع تحت سيطرتها؛

"إسم النطاق" أو "إسم نطاق انترنت" تعني السلسلة الأبجدية الرقمية المصاحبة لمصادر الإنترنت المفصلة في طلي التعليقات رقم ١٠٣٤ ورقم ١٠٣٥، وطلبات تعليق أخرى ذات صلة؛

"طلب إسم نطاق" أو "طلب" تعني طلب لتسجيل إسم نطاق يقدم من قبل مقدم الطلب؛

"كلمة مرور إسم النطاق" أو "كلمة المرور" تشير إلى سلسلة من الحروف والأرقام، المحددة بواسطة سياسة إدارة أسماء نطاق الإنترنت المستخدمة من قبل صاحب التسجيل، من بين أشياء أخرى، أثناء تغيير المسجلين فيما يتعلق بإسم النطاق المعني؛

"ترخيص إسم النطاق" تعني ترخيص لاستخدام إسم نطاق محدد، لفترة محددة يصدر أو يمنح إلى صاحب التسجيل من قبل الإدارة، التي تمنحه حقاً حصرياً لاستخدام إسم النطاق هذا طوال مدة ترخيص إسم النطاق المعني. ويتم تحديد شروط هذا الترخيص من قبل الإدارة للمسجلين من وقت لآخر؛

"مدة ترخيص إسم النطاق" تعني الفترة التي تسري فيها صلاحية ترخيص إسم النطاق؛

"سجل إسم النطاق"، فيما يتعلق بترخيص إسم نطاق محدد، تعني المعلومات التي تتواجد في نظام السجل فيما يتعلق بترخيص إسم النطاق هذا؛

"تسجيل إسم النطاق" أو "تسجيل" تعني إدخال إسم نطاق في السجل باعتباره موضوع ترخيص إسم نطاق لصالح صاحب تسجيل، وسوف يكون لكلمة "سجل" أو "يسجل" معنى مماثل؛

"نظام إسم النطاق" تعني النظام الموضح في طلب التعليقات ١٥٩١ الصادر في مارس ١٩٩٤، والمتوفر على الموقع الإلكتروني [rfc-editor.org](http://rfc-editor.org)، حسبما يتم تعديله من وقت لآخر؛

"متطلبات الأهلية" تعني تلك المتطلبات التي يجب توافرها في مقدم الطلب للحصول على ترخيص إسم نطاق معين، يتم إصداره أو منحه لصالحه كما هو مطبق منذ بدء عمليات السجل الجديدة. وسيكون للكلمات "أهلية" أو "أهل" أو "مؤهل" معاني مماثلة؛

"بروتوكول التوفير القابل للتوسع (EPP)" تعني البروتوكول الموسع والمستخدم لتوفير طريقة اتصال بين سجلات أسماء النطاق ومسجلين، والذي ورد وصفه بمزيد من التفصيل في طلبات التعليقات ذات الأرقام ٣٧٢٠ و ٣٧٣١ و ٣٧٣٢ و ٣٧٣٣ و ٣٧٣٥؛

"خدمة التوفير الموسع" تعني خدمة توفير إسم نطاق كما ورد تفصيلها في طلبات التعليقات ٤٩٣٠ إلى ٤٩٣٤؛

"الأمر التنفيذي" تعني أمر تنفيذي يصدر من اللجنة العليا وفقاً لقانون الاتصالات؛

"الرسوم" تعني رسم واحد أو أكثر من الرسوم المفروضة أو المقررة على المسجلين من قبل الإدارة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرسوم التالية:

- رسم تقديم الطلب – رسم واجب الدفع إلى الإدارة عند تقديم طلب الاعتماد كمسجل معتمد؛
- رسم الاعتماد – رسم واجب الدفع إلى الإدارة عند الاعتماد والتوقيع على اتفاقية السجل - المسجل؛
- رسم الاعتماد السنوية – رسم واجب الدفع إلى الإدارة في تاريخ الذكرى السنوية من الاعتماد؛
- الوديعة الابتدائية – رسم واجب الدفع من قبل كل مسجل كدليل على أنه يملك الأموال الكافية لبدء العمل والذي يشكل دفعة مسبقة أو تأمين للسداد؛
- رسوم إنشاء وتجديد اسم النطاق؛
- أية رسوم أو أجور أخرى يتم إخطار المسجل بها من قبل الإدارة تحديداً، أو تقرر في أي من سياسات الإدارة من وقت لآخر؛

و تعني كلمة "رسم" أو "رسوم" أي فئة من الرسوم أعلاه حسب مقتضى السياق.

"ترخيص مشاع عام من نوو ليسر (GNU Lesser General Public License)"  
ترخيص برمجيات مجاني أو حر منشور من قبل مؤسسات البرمجيات المجانية (فري سوفتوير فاوندیشن)؛

"الحكومة" تعني حكومة الإمارات العربية المتحدة التي تُسبّر شؤون الدولة من وقت لآخر؛  
"نطاق المستوى العلوي العام (gTLD)" تعني نطاق المستوى العلوي لأسماء نطاقات الإنترنت العامة؛

"سلطة تخصيص أسماء الإنترنت (أيانا) (IANA)" تعني منظمة أرقام الإنترنت المخصصة المسؤولة عن تخصيص الأسماء والأرقام المميزة دولياً والمستخدم في بروتوكولات الإنترنت، والتي تتم إدارتها من قبل الأيكان؛

"الأيكان ICANN" تعني هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة؛

"وديعة ابتدائية" أو "ضمان التسديد" تعني الرسوم التي يتم دفعها إلى كل مسجل كدليل على أنه يملك الأموال الكافية لبدء العمل والتي تشكل دفعة مسبقة أو تأمين للسداد للمسجل؛

"إجراءات الإدارة الداخلية" تعني إجراءات الإدارة الداخلية الخاصة بالإدارة كما توفرها هيئة تنظيم الاتصالات من وقت لآخر؛



"غرفة التجارة الدولية" أو "ICC"، تغطي أنشطة غرفة التجارة الدولية (ICC) نطاقاً واسعاً من إجراءات التحكيم وحل المنازعات إلى تهيئة الأجواء للتجارة الحرة واقتصاديات السوق، والتنظيم الذاتي للأعمال، ومحاربة الفساد ومكافحة الجريمة التجارية؛

"محكمة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية": توفر محكمة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية وسائل لحل المنازعات بطريقة نهائية وملزمة، ولتقديم الحلول للمسائل التجارية في أي مكان بالعالم؛

"الدالة" تعني سلسلة من الأحرف الطباعية وتتكون من حرف هجائي واحد أو أكثر وأرقام أو شرطات ("");

"نطاقات موروثية" تعني أسماء النطاقات الموجود قبل بدء نظام السجل الخاص بإدارة أسماء نطاقات الإنترنت؛

"شعار" تعني شعار إدارة أسماء نطاق الإنترنت، مرفق طيه نسخة منه (الملحق ٨) في اتفاقية السجل – المسجل؛

"الإستدامة" تعني إدارة العلاقات الجارية بين صاحب التسجيل والسجل التابع للإدارة من قبل المسجل؛

"التعديل" تعني التغييرات على سجل إسم النطاق المقدم إلى نظام السجل من قبل المسجل نيابة عن صاحب التسجيل؛

"خدمة الأسماء" تعني الخدمة التي تستجيب إلى طلبات سجلات مصادر نظام أسماء النطاق للأسماء المسجلة؛

"عمليات السجل الجديد" تعني تشغيل وإدارة سجل نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة من قبل هيئة تنظيم الاتصالات؛

"بيئة الاختبار التشغيلية (OTE)" تعني البيئة التي تضاهي أو تحاكي الخدمات المتوفرة بواسطة خدمة السجل لأغراض الاختبار؛

"ضمان التسديد" يشير إلى المعنى المخصص له في الفقرة ١٥-٢ من إتفاقية السجل- المسجل؛

"اعتماد مؤقت" تعني اعتماد مسجل بغرض اختبار قابلية التسجيل بشكل متبادل بين نظام المسجل ونظام السجل؛

"أسماء مسجلة" تعني أسماء النطاق الموجودة في قاعدة بيانات السجل؛

"صاحب تسجيل" تعني الشخص أو المؤسسة المسجلة في قاعدة بيانات السجل كشخص مفوض لاستخدام إسم نطاق معين وفقاً لترخيص إسم نطاق؛

"**اتفاقية صاحب التسجيل**" تشير إلى اتفاقية يتم إبرامها بين المسجل وصاحب التسجيل فيما يتعلق، من بين أشياء أخرى، بالشروط والبنود التي يوفر على أساسها المسجل خدمات التسجيل لإسم نطاق معين مسجل لصالح مقدم الطلب أو صاحب التسجيل؛

"**بيانات صاحب التسجيل**" تشير إلى معلومات حول صاحب التسجيل الذي يتم توفيرها إلى المسجل بواسطة أو نيابة عن صاحب التسجيل لأغراض تقديم طلب إسم نطاق واتفاقية صاحب التسجيل، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أية تفاصيل حول إسم صاحب التسجيل والرمز البريدي وعنوان العمل وتفاصيل الاتصال به التي يجمعها المسجل؛

"**مسؤول الاتصال بصاحب التسجيل**" تعني فيما يتعلق بصاحب التسجيل التفاصيل الموجودة في قاعدة بيانات السجل بالنسبة لصاحب التسجيل؛

"**بيانات Whois الخاصة بصاحب التسجيل**" تعني فيما يتعلق بصاحب التسجيل، بيانات صاحب التسجيل الظاهرة في قاعدة بيانات Whois.

"**المسجل**" تعني شخص أو جهة يمكنها، بموجب عقد مبرم مع الإدارة، توفير خدمات تسجيل إلى أصحاب التسجيلات؛

"**المسجل المفوض**" أو "**المسجل المشرف**" يعني بالنسبة لترخيص إسم نطاق ذلك المسجل الذي يكون مسؤولاً أمام السجل وتجاه صاحب التسجيل المعني عن إدارة ترخيص إسم نطاق معين، وسيكون لتعابير "الرعاية" و"يرعى" معاني مشابهة؛

"**نظام المسجل**" تعني الطريقة والنظام اللذين يستخدمهما المسجل للتفاعل مع نظام السجل والعامة؛

"**خدمات المسجل**" أو "**خدمات التسجيل**" تعني تقديم خدمات من قبل مسجل معتمد، بما في ذلك التسجيل والتجديد وإصدار شهادات التسجيل، أو الإدارة المستمرة للعلاقة بين صاحب تسجيل والسجل فيما يتعلق بترخيص إسم النطاق المعني؛

"**اتفاقية السجل-المسجل (RRA)**" تعني الاتفاقية المبرمة بين المسجل والإدارة والتي تمكن المسجل من تقديم خدمات معينة إلى أصحاب الطلبات، بما في ذلك تسجيل وتجديد إسم النطاق؛

"**بيانات السجل**" أو "**قاعدة بيانات السجل**" أو "**السجل**" تعني البيانات التي يحتفظ بها الفريق الفني لسجل الإدارة لتسجيل وتخزين وحفظ التفاصيل المتاحة والمسجلة واسماء النطاق السابقة (بخلاف بنود الملكية الفكرية أو المعلومات غير المععمة الحساسة أو معلومات الملكية أو المعلومات التجارية أو ملكية إدارة أسماء نطاق الإنترنت المستخدمة من قبل الإدارة لإنشاء وصيانة السجل أو تقديم خدمات السجل)؛

"**خدمات بوابة السجل**" تعني خدمات تزويد المسجلين بوسائل ربط بيني على الانترنت إلى نظام السجل؛

"خدمات السجل" تعني خدمات بروتوكول التوفير الموسع وخدمة Whois وخدمة فحص Whois وخدمة بوابة السجل وخدمة تحليل أسماء الإنترنت ومكافئاتها لبيئة الاختبار التشغيلي؛

"نظام السجل" تعني ذلك النظام الذي يحتوي على أي أو كل أجهزة الخوادم ووحدات التوزيع والتحويل وجدران الأمن والحماية والأجهزة المرتبطة بها والبرمجيات المنصبة على هذه المعدات والمستخدمه في تسجيل وتخزين وحفظ بيانات السجل؛

"مجموعة أدوات السجل (RTK)" تعني مجموعة الأدوات البرمجية التي تستخدم لعمليات السجل؛

"الهيئة التنظيمية" تعني الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات؛

"التجديد" تعني فيما يتعلق بترخيص إسم النطاق تجديد ذلك الترخيص لمدة ترخيص اسم نطاق أخرى؛

"وكلاء البيع" يُقصد بهم تلك الجهات أو أولئك الأشخاص الذين يقدمون خدمات مسجل معتمد وفقاً لبنود وشروط عقد مبرم بينهم وبين المسجل المعتمد المعني؛

"قائمة الأسماء المحجوزة" أو "القائمة" تعني قائمة الكلمات التي تحتفظ بها الإدارة وتحجزها إمتثالاً لقوانين الدولة أو لاعتبارات قيم أخلاقية وثقافية، وتلك التي يتم حجزها لأسباب فنية، أو بغرض حماية نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة، والتي يخضع تسجيلها لموافقة الإدارة وربما جهة أو هيئة حكومية أخرى في الإمارات العربية المتحدة؛

"اسماء النطاق المقيدة" تعني أسماء النطاق المسجلة، حيث يتم استخدام إسم مميز يليه أحد اللواحق المدرجة تحت .ae والتي تحتفظ بها الإدارة لهذا الغرض، مثل [www.example.co.ae](http://www.example.co.ae)؛

"تراخيص أسماء النطاق المقيدة" تعني أسماء النطاق المسجلة، حيث يتم استخدام إسم مميز يليه أحد الملحقات المدرجة تحت .ae والتي تحتفظ بها الإدارة لهذا الغرض، مثل [www.example.co.ae](http://www.example.co.ae)؛

"سجل مصدر" يشير إلى سجل يتواجد ضمن هرم نظام أسماء النطاق ويساعد في تحديد موقع مصادر الشبكة المرتبطة بنطاق محدد، بما في ذلك مواقع الخوادم الموثوقة لأي من النطاقات الفرعية؛

"طلب التعليقات (RFC)" تعني وثيقة تحمل هذا العنوان وموجودة على الموقع الإلكتروني [www.rfc-editor.org](http://www.rfc-editor.org) منذ بدء تنفيذ الاتفاقية؛

"نطاق فرعي" يشير إلى نطاق يمثل فرعاً من نطاق أكبر موجود ضمن هرم نظام أسماء النطاق؛

"اللاحقة" تعني الدلالة أو الدلالات التي تظهر في نهاية إسم النطاق؛

"المسؤول التقني" تعني شخص أو مسؤول للإتصال (مثل: "مدير عام") تتم تسميته من قبل صاحب التسجيل. وقد يكون المسؤول التقني هو المسجل المفوض أو وكيل بيع.

"اللجنة العليا" تعني اللجنة المعنية بالإشراف على قطاع الاتصالات وفقاً للمادة (٢) من قانون الاتصالات؛

"قانون الاتصالات" تعني القانون الاتحادي الصادر بالمرسوم رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع الاتصالات؛

"وحدات ربط برامج التطبيقات" أو "API" تعني وسائل الربط البيئي لبرامج التطبيقات، التي تحتوي على مجموعة من الروتينات والبروتوكولات والأدوات لبناء تطبيقات البرمجيات؛

"هيئة تنظيم الاتصالات أو الهيئة" تعني الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات التي تم تأسيسها بموجب المادة (٦) من قانون الاتصالات؛

"نقل" تعني إما تغيير المسجل أو صاحب التسجيل أو كلاهما، حسبما يقتضي السياق؛

"نقل المسجل" تعني نقل رعاية (الإشراف على) ترخيص إسم النطاق في قاعدة بيانات السجل من المسجل المفوض فيما يتعلق بترخيص إسم النطاق إلى مسجل آخر، وسيكون لمصطلحات "المنقول له" و"ناقل" معاني مماثلة؛

"نقل صاحب التسجيل" تعني نقل ترخيص إسم نطاق من صاحب تسجيل إلى آخر في قاعدة بيانات السجل؛

"أمر النقل" تعني فيما يتعلق بترخيص إسم نطاق التعليمات الصادرة من المسجل المنقول له إلى السجل بنقل تسجيل/رعاية ترخيص إسم النطاق المعني في قاعدة بيانات السجل من المسجل المفوض إلى المسجل المنقول له لكي يصبح الأخير هو المسجل المفوض الحالي فيما يتعلق بترخيص إسم النطاق المذكور؛

"المسجل المنقول له" تعني في عملية النقل، المسجل الذي تنتقل إليه إدارة أو رعاية ترخيص إسم نطاق؛

"المسجل الناقل" تعني في عملية النقل، المسجل الذي تنتقل منه إدارة أو رعاية ترخيص إسم نطاق أو ستنقل منه؛

"طلب النقل" أو "الطلب" تعني فيما يتعلق بترخيص إسم نطاق، الطلب المقدم من صاحب تسجيل لنقل رعاية ذلك الترخيص من المسجل المفوض إلى مسجل آخر في قاعدة البيانات، لكي يصبح هذا المسجل الآخر هو المسجل المفوض؛

"الدولة" تعني دولة الإمارات العربية المتحدة؛

"مركز الإمارات لمعلومات شبكة الإنترنت" أو "UAEnic" تعني مركز الإمارات لمعلومات شبكة الإنترنت؛

"تراخيص أسماء النطاق غير المقيدة" تعني تراخيص أسماء النطاق المسجلة تحت رمز النطاق .ae، حيث لا توجد لاحقة بين الاسم المميز والرمز "ae" وغير محجوزة من قبل الإدارة لأغراض تراخيص أسماء نطاق الإنترنت، مثل [www.example.ae](http://www.example.ae)؛

"الضمان" تعني كل ضمان يقدمه صاحب التسجيل وفقاً لما ورد ذكره في سياسة ضمانات أصحاب التسجيلات المعتمدة في الإدارة؛

"خدمة فحص Whois" تعني الخدمة المتاحة للجمهور، والتي يستخدمها المستفسر للاستعلام من قاعدة بيانات السجل لتحديد معلومات معينة بشأن ترخيص اسم نطاق والمسجل المعني، ولكنها توفر معلومات أقل من الاستعلامات عبر خدمة Whois؛

"بيانات خدمة معلومات اسماء النطاق" أو "بيانات Whois" تعني بيانات المعلومات العامة التي يتم إدراجها في قاعدة بيانات Whois بخصوص أسماء مسجلة وأصحاب تسجيل هذه الأسماء؛

"قاعدة بيانات Whois" تعني قاعدة البيانات التي تستمد منها خدمة Whois وخدمة فحص Whois الإجابات والمعلومات للرد على الاستفسارات؛

"خدمة معلومات اسماء النطاق" أو "خدمة Whois" تعني الخدمة المقدمة إلى العامة من قبل إدارة أسماء الإنترنت، والتي يستخدمها المستفسر للاستعلام من قاعدة بيانات السجل لتحديد معلومات معينة خاصة بترخيص اسم نطاق؛

"لغة الدلالات الموسعة XML" تشير إلى لغة الدلالات القابلة للتوسع وهي مبادرة من تجمع شبكة المعلومات العالمية (W3C) وتسمح بتشفير المعلومات والخدمات باستخدام أشكال لغوية ذات معنى؛

"المنطقة" تعني قطاع فرعي من هرم نظام أسماء النطاق العالمية؛

"ملف المنطقة" تعني الملف المحتوي على سجلات المصدر الخاصة بنطاق معين؛

"نطاق المستوى الثاني (2LD)" تعني اسم نطاق يتكون من دلالة فردية تحت نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة، على سبيل المثال: "domainname.ae"؛

"نطاق المستوى الثالث (3LD)" تعني اسم نطاق يتكون من دلاتين تحت نطاق المستوى العلوي لرمز الدولة، على سبيل المثال: "domainname.co.ae".

### التفسيرات

٣

باستثناء ما يقتضيه سياق النص، تنطبق المبادئ التالية في تفسير المصطلحات والمفردات المحددة في الفقرة ٢ من هذه السياسة، وعند استخدامها في أي من سياسات إدارة أسماء نطاق الإنترنت:

(أ) الكلمات التي تدل على المذكر أو المؤنث ستشمل الجنس الآخر، كما سيضمّن المفرد الجمع والعكس صحيح.

- (ب) وردت عناوين البنود أو الفقرات لتسهيل الرجوع والإشارة إليها فقط وليس لها أثر على معاني هذه الاتفاقية.
- (ج) الإشارة الى إشعار أو إخطار تعني إشعار أو إخطار كتابي.
- (د) تُشكل الجداول أو أي مرفقات أو ملحقات جزءاً من هذه السياسة.
- (هـ) إن الإشارة الى أي طرف تشمل المنفذين والمديرين القضائيين الخاصين بذلك الطرف وورثته والمتنازل لهم المسموح بهم قانوناً.
- (و) الأسماء التي تدل على أشخاص طبيعيين تشمل في معناها المؤسسات والشركات البسيطة، والشركات الأخرى بمختلف أشكالها، والجمعيات، والحكومات، والسلطات والهيئات الحكومية والمحلية.

#### ٤ مراجعة السياسة

يجوز للإدارة إضافة مصطلحات أو حذف أو تعديل أي من المصطلحات المعروفة في الفقرة ٢ أعلاه، أو أي من مبادئ التفسيرات المذكورة في الفقرة ٣ في أي وقت حسب ما تراه ملائماً، بما في ذلك أي تغييرات لأغراض التوضيح.